

ان من حج و اراد الاقامة بمكة تلوداع عليه ولو كان من
 المناسك لعم الجميع قلت وما يستدل به من السنة لكونه
 ليس من المناسك ما ثبت في صحيح مسلم وغيره ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء
 نسكه ثلاثا وجه الدلالة ان طواف الوداع يكون عند
 الخروج وسماه قبله قاضيا للمناسك وخصيفته اذ يكون منها
 وانه اعلم **تنبية** اذ افرغ من طواف الوداع صلى
 ركعتين الطواف خلف المقام ثم ادب الملتزم فالترجم
 كما سبقت بيانه اني فليصنف بطنه وصدرك بجايط البيت
 وبسط يديه فيجعل اليه مما يلي الباب واليسرى
 مما يلي الحجر الأسود ويضع خده اليمين او جبهته عليه
 فقد روي ابو داود والثاني احمد كلاهما عن
 فعمل صلى الله عليه وسلم اه حج ثم بعد ذلك يعقد لاله
 البيت بينك والعبد عبدك واجنح عبدك وايضا منك
 حملتي علي ما سئلتني من خلقك حتى صيرتني في
 بلادك ويلفتني بنبئك حتى اعنتني علي قضاء
 مناسكك فان كنت رضىتني عني فازدني رضا والتمن
 اللمن

التمن انه قال في الحاشية الاضحى في تمت ضم ايم مع تسديد
 النون ايم وضمها او فتحها او كسرهما ويجوز كسرهما مع
 فتح النون المنخفضة او كسرهما قبل ان تنأى عن بيتك
 دارى ويبعد عنك منزلك هذا اوان اضل في ان اذنت
 لي غير مستبد بك ولا ببيتك ولا راعب عندك ولا عن بيتك
 اللهم اصعبني العافية في يدي والقصمة في ردي واحسن
 منقبلي وارزقني طاعتك ما بعيتني واجمع لي الخير في
 الدنيا والاخرة انك علي كل شئ قدير ويعلق باسار
 الكعبة في نصره فاذا افرغ من الدعاء ان زمزم فسرب
 منها ثم عاد الي الحجر الأسود فاستلمه وقبله ومضى اتمهم
فايدة واذا فارق البيت مودعا فقد قال ابو عبد الله
 الذي سرك وغيره من اصحابنا يخرج ويصره الي البيت ليكون
 آخر عمده بالبيت وقيل يلتفت اليه في انصرافه كما لم يزل
 علي مفارقتهم والمذهب الصحيح الذي جزره جماعات
 من ائمة اصحابنا منهم ابو عبد الله الحلبي وابو الحسن الماوردي
 واحزون انه يخرج ويولي ظهره للكعبة ولا يبني قهقري
 كما يفعل كثير من الناس قالوا بل المني قهقري مكره فانه

Copyright © King Saud University